

شروط الاعتراف بالمشفى

للتخصصات الفرعية

التابعة لاختصاص الأمراض الباطنة

فيما يتعلق بالتخصصات الفرعية التابعة لاختصاص الأمراض الباطنة وهي :

- ١- تخصص أمراض القلب والأوعية الدموية
- ٢- تخصص أمراض الجهاز الهضمي والكبد
- ٣- تخصص أمراض الكلى

وبناءً على قرار المجلس العلمي الاستشاري رقم ١٣ المتخذ في دورته المنعقدة بتاريخ ٢٩ أكتوبر-١ نوفمبر ٢٠٠٧، تكون آلية تقويم المراكز التدريبية على النحو التالي :

- ١- أن يكون المشفى معترفاً به من قبل المجلس العربي لغايات التدريب في التخصصات الرئيسية الأربعة: الباطنة - الجراحة العامة - النسائية والتوليد - الأطفال .
- ٢- أن يتقدم المركز التدريبي الذي يرغب بالاعتراف بطلب للهيئة المحلية للتخصصات الطبية المختصة إن وجدت مبيناً رغبته في تقديمه للاعتراف بصلاحيته للتدريب بعد ملء الاستبيان الخاص .
- ٣- تقوم الهيئة المحلية بإرسال لجنة من قبلها لإجراء التقييم المبدئي ثم رفع التقرير مع التوصيات إلى الأمانة العامة بدمشق.

ملاحظات هامة:

- ١- حتى يتم الاعتراف بالتخصص الفرعي يجب أولاً أن يكون معترفاً به من قبل الهيئة المحلية، ويرسل كتاب بذلك إلى الأمانة العامة.
- ٢- لا يقبل طلب أي مشفى للاعتراف بتخصص فرعي ما لم يكن قد تخرج منها أول دفعة من تخصص الباطنة.